



## قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية

### بتحديد لائحة مهام المسؤولية الشاغرة

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 113 منه؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1437 (24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولا سيما المادتين 65 و71 منه؛

وبعد اطلاع المجلس الأعلى للسلطة القضائية على لائحة مهام المسؤولية الشاغرة المعدة من طرف الأمانة العامة للمجلس، ودراستها في اجتماعه المنعقد يوم الثلاثاء 23 شعبان 1442 هـ (6 أبريل 2021) والموافقة عليها؛

### قرر المجلس ما يلي:

#### مادة فريدة

تحدد لائحة مهام المسؤولية الشاغرة وفق ما يلي:

- 1- الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بورزازات؛
- 2- الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالعيون؛
- 3- الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء؛
- 4- رئيس المحكمة الابتدائية بين سليمان؛
- 5- وكيل الملك لدى المحكمة التجارية بالدار البيضاء.

وتحدد الشروط التي يجب توفرها في المترشحين والمترشحات فيما يلي:

#### أولاً: بالنسبة لمهمة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بورزازات.

- 1) الدرجة الأولى على الأقل؛
- 2) مزاولة مهام مستشار بمحكمة النقض لمدة خمس سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام المسؤولية بإحدى محاكم الاستئناف، أو مزاولة مهمة رئيس إحدى المحاكم الابتدائية لمدة أربع سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام نائب الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

## ثانيا: بالنسبة لمهمة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالعيون.

- (1) الدرجة الأولى على الأقل؛
- (2) مزاولة مهام مستشار بمحكمة النقض لمدة خمس سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام المسؤولية بإحدى محاكم الاستئناف، أو مزاولة مهمة رئيس إحدى المحاكم الابتدائية لمدة أربع سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام نائب الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

## ثالثا: بالنسبة لمهمة الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء.

- (1) الدرجة الأولى على الأقل؛
- (2) مزاولة مهام مستشار بمحكمة النقض أو محام عام لديها لمدة خمس سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام المسؤولية بإحدى محاكم الاستئناف التجارية، أو مزاولة مهام المسؤولية بإحدى المحاكم التجارية لمدة أربع سنوات على الأقل، أو مزاولة مهام وكيل الملك لدى إحدى المحاكم الابتدائية لمدة لا تقل عن أربع سنوات، أو نائبا أول للوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

## رابعا: رئيس المحكمة الابتدائية بين سليمان.

- الدرجة الثانية على الأقل؛

## خامسا: وكيل الملك لدى المحكمة التجارية بالدار البيضاء؛

- الدرجة الثانية على الأقل؛

ويرجى من السيدات والسادة القضاة الراغبين في الترشح لهذه المهام، أن يودعوا ترشيحاتهم بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للسلطة القضائية أو عن طريق السلم الإداري داخل أجل أقصاه يوم الجمعة 30 أبريل 2021.

حرر بمقر المجلس بالرباط بتاريخ 23 شعبان 1442 هـ الموافق لـ (6 أبريل 2021).

الرئيس المنتدب

المجلس الأعلى للسلطة القضائية



محمد عبد لنبلوي